المبحث الثالث

الإعجاز القانونى وخصائصه فى القرآن الكريم

القرآن كلام الله وبلغته التى أعجزت العرب، الذين اعتبروا النبوغ فى لغتهم بفنونها وصنوفها أهم إنجاز لهم فى السلم والحرب، فى السراء والضراء، فقد كانت اللغة العربية فى ذاتها هى محل اهتمامهم وتنافسهم فيها وأظهروا فيها موهبة سجلها التاريخ.

ويبدو أن الشعوب الأخرى التى لا شك لها لغتها قد تجاوزت مرحلة الاحتفاء باللغة إلى دخول علوم العصر بها. صحيح أن العرب استخدموا لغتهم لترجمة المعارف المعاصرة، ولكن ذلك لم يحدث تاريخياً إلا بعد الإسلام. فلماذا نزل القرآن باللغة العربية ولم ينزل بغيرها كما سبق مع الرسالات الأخرى حيث كانت السريانية والعبرية هى لغة الخطاب معهم؟ البحث فى هذه النقطة يستغرق الكثير ولكن يهمنا منه أن نزول القرآن باللغة العربية تكريم للعرب ونبيهم الأمى حيث حملوا الرسالة إلى كل الدنيا واعزهم الله بها قرونا، ومن ناحية اخري يري البعض ان نزول القران بالعربية حتي يقرأه الرسول علي الناس كان يهدف ايضاالي اعجاز العرب وبزهم باللغة وهي مصدر فخارهم ومناط اعتزازهم.

وصارت الأمة العربية والإسلامية فى رباط الدين أمة واحدة لا مجال للتمايز والتقابل ثم المقارنة والصدام كما فعل البعض فى تاريخ العرب

والمسلمين فى العصور المتأخرة. فالعروبة وعاء للرسالة والإسلام هو الروح للجسد العربى، وبغير الروح يتحلل الجسد إلى عوامل التربة التى خرج منها أول مرة وإليها يعود بعد رحلة الحياة.

ولا شك أن عربية القرآن قد استشعرها بعض العرب لفرط فصاحتها وقوتها، فكان ذلك مدخلا لدخول الكثير منهم فى الإسلام وأبرزهم عمر بن الخطاب. ولذلك فإن انحسار قوة اللغة العربية حتى عند أهلها انعكاس لضعف المسلمين وهوانهم.

وإذا كان الاعجاز فى القرآن أمر سلم به الأولون فقد أثرى المعاصرون إعجاز القرآن وتجاوزوا به الإعجاز البيانى وهو أصل الإعجاز، ثم ظهر الإعجاز العلمى والطبى والنفسى وغيره من صور الإعجاز التى غطت المعارف الإنسانية جميعاً.

وإعجاز القرآن وتميزه عن غيره فى مجالات عديدة مدخل لتوسيع دائرة علوم القرآن، انطلاقا من حث القرآن على العلم واحتفائه بالعلماء.

الجدل حول فكرة الاعجاز

الإعجاز القرآنى ظاهر فى جوانب كثيرة حظى بالكثير من الاهتمام خاصة الاعجاز البيانى، واعجاز الاخبار عن الماضى والمستقبل والإعجاز العلمى فى جميع تجلياته بدءا بخلق الإنسان، وتكوينه ووظائف أعضائه، وحياته من الميلاد إلى الموت، ثم الظواهر الطبيعية كما وردت فى القرآن الكريم، وكما كشف عنه العلم فى تطوراته وعصوره. وقد ثار جدل حول فكرة الاعجاز بعضها صدر ممن أنكروه على أساس أن الاعجاز بدعة وأن روايات القرآن ليست خارقة ولا كاشفة، وأنها بضاعة للتكسب والشهرة من جانب الأشخاص.

من ناحية أخرى، رأى البعض أن الحديث عن الاعجاز فيه تزيد واستطراد، فمن المعلوم أن الله سبحانه يعجز البشر فى كل شئ، فالإعجاز حالة مرتبطة بالخالق، فقد خلق الله أدم وبني ادم وإليه يعود، وسواه بشرا، ثم تناسل من أب وأم، ثم جعل خلق عيسي إحدى معجزات عيسي، إلى جانب حديثه فى المهد بهذه الطريقة وقدراته الإعجازية التى منحه الله إياها. فصار خلقه وقدراته فتنة تولى الرد عليها وتفنيدها وبلغ أمر الرد درجة من التأنيب لأصحاب الفتنة وإن كان الخطاب موجها لعيسي بن مريم. وهناك فريق ثالث يرى أن ربط القرآن بالظواهر الطبيعية وربط مصداقيته بثبات وإثبات هذه الظواهر يعرض القرآن للخطر والاهتزاز. وقد حدث شئ من ذلك عندما تطورت وسائل التعرف على جنس الجنين فى ضوء قوله تعالى ويعلم ما فى الارحام، وقوله تعالى ويعلم ما تغيض به الأرحام وإذا كانت صور الاعجاز فى القرآن لا تتناهى فقد حاولنا أن نسد نقصا نحسب أنه بحاجة إلى الاجتهاد والمتابعة، وهو الإعجاز القانونى فى القرآن الكريم. وقد قدمنا لهذا الموضوع بسلسلة من الدراسات والكتب الاستكشا فيه pilot فى هذا الباب العميق من الدراسات القرآنية.

والحق أن جهودا كبيرة بذلت على مستوى التأليف والرسائل الجامعية تهدف إلى المقارنة بين التشريع الإلهى والتشريع الوضعى لكى تؤصل حقيقة بديهية وهى أن الله خالق كل شئ والمحيط بكل شئ وضع التشريع الملائم للبشر الذى خلقه ويعلم ماتوسوس به نفسه، فلا مقارنة بين تشريع الخالق للمخلوق، وبين تشريع المخلوق لنفسه، ولكن هذه الاتجاه فى المقارنات الذى استهلك جهداً خارقاً، كان يمكن توجيهه إلى ما يستحق من أبواب أهم من الدراسات المتعلقه بالشريعة عموما والقرآن على وجه الخصوص فى المعاهد

الدينية التى تنطلق من فكرة الايمان المطلق وتجنب أهمية العقل. كما أن هذا الاتجاه تأثر تاثرا عميقا بما تستحدثه أوروبا من موضوعات، فيهب المتحمسون لكى يثبتوا أن القرآن سبق أوروبا إلى معالجة هذه الموضوعات، فتكون المقارنة بين العطاء القرآنى والعطاء البشرى الأوروبى، عسى أن يكون فيما قصدوه سد الفجوات المتوهمة فى الإسلام بهذه الغيرة. ولكن هذا الاتجاه بلغ من الشطط أحيانا حدا لم نجد له منطقا فى الصورة الكلية للإسلام. ومثال ذلك أن البعض في سياق تقربه من الغرب ومحاولة لسد الذرائع في باب المراة تجرا علي تفسير الاية ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً**﴾ (سورة النساء الآية ١) بأن النفس ليس بالضرورة هي الرجل كما ذهبت جمهرة المفسرين ولا مانع ان تكون حواء وأن الزوج الذي خلق منها هو آدم وهذا التفسير لظاهر النص يتناقض مع نصوص صريحة قاطعة أخري ولكن يريد أن يجمل للغرب من وضع المرأة ويعلي من شانها علي الرجل ، علي أساس نقد الغرب المتكرر لوضع المرأة في العالم الاسلامي ولكن المشكلة هي البون الشاسع بين وضع المرأة في الإسلام وبين النظر اليها في الواقع الذي تعيشه الدول الإسلامية.

حقوق الإنسان في الإسلام

عندما بدأ العالم يتحدث عن حقوق الإنسان بعد الحرب العالمية الثانية بوصفه حقوقاً عالمية للإنسان فى كل مكان فى مواجهة المعاناة التى عاناها الإنسان خاصة فى الحربين العالميتين الأولى والثانية وانفلات الأطماع السياسية من عقالها إلى درجة الفجور فى العدوان وامتهان الحرمات فإن هذا الاتجاه لحظ خصوصية أوروبا فى مسألة حقوق الإنسان، التى ارتبطت بتطور الديمقراطية وسيادة العقل على هيمنة الكنيسة والخرافات فى العصور الوسطى

فهب دعاة هذا الاتجاه لكى يعلنوا فى اعتزاز أن الإسلام عنى بمسألة حقوق الإنسان قبل قرون من معرفة أوروبا لها، وأغفل فى هذا السياق ثلاث نقاط:

الأولى أن ظهور حقوق الإنسان كانت ردا على إنكار هذه الحقوق وامتهانها خاصة الحقوق الإنسانية الأساسية ولكن القرآن كرم بنى آدم رغم كل الصفات السلبية التى ارتبطت بأخلاقه، وأن هذه الأخلاق السلبية من صنعه هو، لأن الله سبحانه منحه أعظم اختيار وهو حرية الإيمان والكفر وزوده بالعقل حتى يسهل عليه الاختيار، وألهمه إلى الإيمان والفجور فى نفس الشخص، فإن غلب الإيمان على الفجور نجا، وإن مال مع الشيطان إلى الفجور وهجر الإيمان هلك، ولذلك أعد الله الجنة والنار ووضع قواعد الحساب التى لا يطبقها إلا إله رحيم بعباده ولذلك قال الرسول الكريم إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم وهو القاهر فوق عباده وهو الغفور الودود. ومحصلة ذلك كله أن القرآن يخلو من فكرة حقوق الإنسان بالمفهوم وبالظروف التى ظهرت بها انطلاقا من تكريمه لنبى آدم وقدسية نفسه والقصاص أسلوب الحياة للإنسان، وخاطب فى ذلك أولى الألباب. وهذا التحليل قد لا يروق لبعض الذين ندعو الله أن يفتح قلوبهم وعقولهم.

النقطة الثانية هى أن المقارنة بين أوضاع وأفكار اجتماعية وقانونية فى أوروبا وبين النسق القرآنى فى مجال تكريم الإنسان، إنما هى مقارنة بين الخلق والمخلوق وهو أمر لا يفيد سوى فى بيان نضال الإنسان من أجل الكمال وسد الثغرات فى اتجاه المثل التى وضعها القرآن الكريم.

والمقارنة بهذا الشكل تخفى وراءها عيبا خطيرا، إذ لا يكفى أن نفخر بأن قرأتنا أفضل من تشريعتهم، بل المهم إلى أى مدى وصل حالنا مقارنة بهم وبأحكام قرأتنا لقد استراح كثيرون إلى استيضاح الصورة المثالية فالقرآن والإسلام حتى يغفل الناس عن الواقع المرير الذى تعيشه الشعوب الإسلامية، حتى جاهر الإمام محمد عبده عندما رأى الشعوب الأوروبية بأن أوروبا هى التى تتبع الإسلام الصحيح، حيث وجد فيها إسلام بلا ملمين، مقابل مليارات المسلمين عندما وقد وقفوا على الشاطئ الآخر لهذا الإسلام الحنيف.

النقطة الثالثة هى أن هيمنة أوروبا والغرب على العالم الإسلامى خلقت درجة عالية من الاختراق الثقافى والاستتباع الحاضر ففشل المسلمون في الثقة في دينهم وفي انفسهم وغلبو الشعور بالدونية علي التباهي باخر رسالات السماء إلي الأرض. وقد ظهر ذلك جليا في الصورة الاعتذارية التي صبغت موقف المسلمين من الهجوم الارهابي علي المجلة التي اعتبرت ان التضامن معها ضد الإرهاب هو إقرار بحقها في استمرار رسالتها في حرية الهجوم علي تبي الإسلام محمد بن عبد الله عليه الصلاة وأزكي التسليم.

مفهوم الإعجاز القانونى فى القرآن الكريم

الإعجاز لغة هو ما لا يستطيع الإنسان أن يفعله، أى قوة خارجية تتجاوز طاقات الإنسان. والغريب أن القرآن حوى الكثير من الإشارات إلى أن الإنسان الضعيف ظن أنه يعجز الله سبحانه، والله يرد عليه ويؤكد أن الله هو الغنى القوى العزيز. ولكن الله هو الذى يعجز الإنسان أى أن الإنسان بطبعه بحاجة دائمة إلى البناء والتطوير. فالإعجاز العلمى موجه إلى الإنسان فقد خلق الله كل شئ ولم يخلق الإنسان شيئاً، وسير الله الكواكب والشمس والقمر

والليل والنهار وفق نظام ثابت وغاية مقدرة، كما قدر فى الأرض أرزاقها، وحدد معايير الأرزاق والقضاء والقدر ولكنه حث الناس على العمل لتكون حركتهم سببا فى تحصيل هذا الررق المقدر. ولذلك رأى البعض أن الحديث عن الإعجاز الإلهى مقابل عجز الإنسان لا يعطى الإعجاز حقه من الموضوعية، فنقص الإنسان وعجزه المقصودين من عند الله هدفه اظهار البون الشاسع بين قدرة المخلوق وقدرات الخالق ، وهما السبب فى هذا الإعجاز. وإذا كان الإعجاز فى الظواهر الطبيعية يمكن إثباته، فإن مشكلة الإعجاز فى القانون تختلف فى هذه الزاوية، ولكن الإعجاز اللغوى مفهوم عند أهل اللغة، ولا يمكن المجادلة فيها عند أصحاب النموذج الحضارى الإسلامى، فأصبح موقف المسلمين من الغرب والإسلام يدعو إلى الرثاء، وزاد الطين بلة تلك الخطط الهادفة إلى ضرب الإسلام بالمسلمين وخلق التطرف أو استغلاله أوضاع المسلمين الغارقين فى الجهل والظلم والاستبداد والفساد والفقر رغم ثروات بلادهم الهائلة، وعجز هذه الدول عن النهوض فى كل المجالات، بدءا من الفهم الصحيح للإسلام.

خصائص الإعجاز القانونى فى القرآن الكريم

الإعجاز القانونى ينصرف إلى عدد من الأمور المتعلقة بالحلول القانونية للمعضلات الاجتماعية، وتجعل لهذا النوع من الإعجاز خصائص مميزة.

الخصيصة الأولى هى أن الاحتكام فى مسألة الإعجاز القانونى بين علماء القانون لابد أن يتجه إلى قواعد موضوعية لا علاقة لها بسمو القواعد القرآنية على الاجتهادات البشرية وأهمها خمسة، القاعدة الأولى هى أن الحلول

القانونية الوضعية تطورت عبر العصور بتطور فهم المجتمعات والطبيعة الإنسانية كما أن هذه الحلول فى الزمن الواحد تنوعت بتنوع المجتمعات ومدى تطورها ونظام الحكم فيها وموروثها الثقافى أما الحلول والمفاهيم القرآنية فى مجال القانون فقد نزلت ثابتة منذ نزول القرآن الكريم فى أحكامها الكلية، والسبب فى ذلك هو أن الله الذى خلق الإنسان ويعلم خائنة الأعيم وما تخفى الصدور قرر له القواعد المناسبة لهذا القدر المطلق من المعرفه به وبأحواله، بل إن الله يعلم سلوكه فى المستقبل ويعينه عليه بعد أن يختار احترامه لقراراه وإرادته، فإن اختار الإيمان دله عليه وأهانه عليه وختم على قلبه حتى لا يخرج الإيمان ولا يدخل الكفر، وإذا اختار الكفر بإرادته وأصر عليه، ختم على قلبه، فلا يخرج الكفر ولايدخل الإيمان.

القاعدة الثانية هى اتصاف الحلول بالنقص وحاجتها الدائمة إلى المراجعة وفقا لتطور التشريع، وتطور المخاطبين بالقواعد وتغير المخاطبين بهذه القواعد، أما الحلول القرآنية فتقصف بالشمول والإحكام والكمال لكمال المشرع، وأن المشكلة تكمن دائماً فى عدم كمال المخاطب، وهذا هو المسافة العظيمة بين كمال النص وقصور المخاطبين.

القاعدة الثالثة هى أن الاختلاف فى فهم الأحكام القرآنية يجب ألا يخل بالقاعدة الأصلية ولا يعطلها أو يحل التفسير محل النص، وأن يحقق مراد المشرع فى كل الأحوال، بينما فى الحلول القانونية الوضعية يثور الخلاف فى الفهم ويصل لأمر – لأغراض معينة – إلى إحلال التفسير محل النص، رغم قاعدة لا اجتهاد مع النص.

القاعدة الرابعة هى نسبة القاعدة القانونية الوضعية فى المكان والزمان مقابل الصفة المطلقة للقاعدة القانونية القرآنية.

القاعدة الخامسة هى جمود القاعدة القرآنية ومرونة وسائل التطبيق، بينما القاعدة الوضعية مرنة فى نصها ويتخللها العوار فى التطبيق كما تتنوع وسائل التطبيق والاجتهادات الفقهية والقضائية. ويكون التطبيق أفضل كلما أخذ فى الاعتبار قصد المشرع الذى يلتمسه بوسائل متعددة ومنها الأعمال التحضيرية. أما القاعدة القرآنية، فقد ميز القرآن بشأنها بين التأويل أى استكهناه قصد المشروع، وبين التفسير لهذه القاعدة، فالتأويل خارج دائرة الاجتهاد، وأما التفسير فأمر مطلوب ومباح فى حدود وسائل وأدوات التفسير. لأن التأويل هو قصد المشرع والعبادات عادة طاعات فلماذا نصلى خمسا ونطوف سبعا ونحج فى زمن معين، لماذا الفرق بين الكفارة والقضاء فى الصوم وغيره ولماذا الصوم مثلا، خاصة وأن القرآن أوضح أن الله ليس بحاجة إلى عباداتنا ولكن بحاجة إلى طاعته.

ومعنى ذلك أن الادوات القانونية اللازمة لتفسير النصوص القانونية لا تلزم فى صدد تفسير الأحكام القرانية.

الخصيصة الثانية هى أن الحكم القانونى المستند إلى طبيعة المخاطبين به يقرر العقوبات الكفيلة بحمله على احترام الحكم، أما الحكم القرآنى فمردود إلى ضمير المخاطب، وعقاب مخالفة النص القانونى يكون فى الدنيا، أما عقوبة مخالفة النص القرآنى فتكون فى الآخرة، كما أن بعض التشريعات القانونية تضع عقوبات قانونية لمخالفة الأحكام القرآنية التى تندمج فى هذه التشريعات.

الخصيصة الثالثة هى أن القانون هو أحد أساليب تحقيق العدل فى التشريع الوضعى، أما فى الحكم القرآنى فإن الطريق إلى العدل هو طريق ذاتى، بان رد الأمر هنا إلى ضمير الفرد حتى لو كان فى القانون والقضاء ما يسند ادعاءه وهو ما اكده الحديث الشريف " إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضى بنحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فأنه أقطع له قطعة من النار".

الخصيصة الرابعة هى أن القرآن والسنة حزمة واحدة فى الإعلان عن الحكم القرآنى. فالوفاء بالعهود فضيلة قانونية، ولكنها فى القرآن فضيلة أخلاقية، ووضعها الرسول الكريم ضمن ركائز الإيمان والإسلام معا وأن النكث بالعهد حتى لو كان العهد لغير المسلم لا يليق بالمسلم ويلحق به صفة المنافق (إذا عاهد أخلف) بل إن اللدد فى الخصومة فى القانون لاغبار عليه، ولكن فى الدين من آيات النفاق لحديث الرسول الكريم آية المنافق ثلاث: إذا عاهد أخلف، وإذا خاصم فجر، وإذا أؤتمن خان، أما خيانة الأمانة فى القانون فهى جريمة قانونية لها عقوبات فى القانون، وغنى عن البيان أن الحكم القانونى لا يعبأ بالنوايا إلا فى حالات معينة لاستظهار التخطيط للجريمة وسبق الإصرار والترصد، ويعبأ الحكم بالسلوك دون النوايا كقاعدة عامة، ولكن الحكم القرآنى يهمه النوايا ولذلك اختلفت قواعد الحساب والمساءلة فى القانون عن القرآن. فقد أكد الحديث الشريف على أنه إذا حكم لأحد من المتخاصمين بحق مدعى زورا وبهتانا وكان ألحن فى حجته من صاحبه وأقنع القاضى بظاهر الأوراق والأدلة على خلاف الحقيقة، فإن هذا المتقاضى وما أخذ فى النار. وهنا يتضح أن الحكم القرآنى يركز على النوايا والضمائر، بينما القانون يعبأ بالظاهر من السلوك، مهما كانت النوايا والضمائر.

الخصيصة الخامسة هى أن الحديث عن الاعجاز القانونى لا علاقة له بالموقف من الخالق ومن الإسلام ومن الأديان وإنما يتم اختبار هذه الفرضية بقواعد مطلقة موضوعية كما ذكرنا، ولذلك فإن الموافقة على أن فى الحلول القانونية القرآنية إعجازا لا يعنى أبدا الإيمان أو التحول إلى الإسلام، كما أن المجادلة أو رفض هذه المقولة لا يعنى الانتقاص من شأن الدين والحلول القرآنية، كما أنه بالقطع لا يعنى الخروج من الملة أو الكفر بالقرآن والإسلام. إن آفة بعض المسلمين هى أن من خالفهم فى الاجتهاد فى القرآن يعتبر مخالفة للملة، ومن شايعهم، يشهدون له بالإيمان.

إن البحث العلمى فى القرآن الكريم مطلوب بنص القرآن، بل إن القرآن بلغ شأوا بعيدا فى الحث على هذا البحث عندما اعتبر أن البحث من علامات الفكر والعقل والرقى، فإذا اعتصم الإنسان بالعقل قربه العقل من الإيمان، ولذلك حسم القرآن هذه القضية بقوله سبحانه إنما يخشى الله من عباده العلماء، أى المتدبرون المستغرقون فى آيات الخلق فى الكون. وليكن البحث فى الإعجاز القانونى مدخلا جديدا لاستظهار قيمة أعمال العقل فى هذا الفصل الجديد من الدراسات القرآنية.

الخصيصة السادسة هى أن التقابل أو التنافر بين الحلول القانونية القرآنية والوضعية هى فواصل وفوارق بين حكم الخالق وحكم المخلوق، وهما يلتقيان فى أنهما يحكمان سلوك الأفراد فى المجتمع، وأنهما يريدان مجتمعا صحيحاً يسوده العدل والانسجام، وأن يتحقق فيه للإنسان سعادته مع سعادة المجتمع.

ولكن الأحكام القرآنية تريد مساحة أوسع للإنسان وهى أن سعادته وانسجامه فى الدنيا لا تنال من حظه فى الآخرة، ولذلك فإن تحقير الدنيا بالنسبة للآخرة لا يجب أن يفهم فهما خاطئاً، ولا يجب أن يفهم أن الخيار هو بينهما، فبغير دنيا لا تقوم آخرة، وفى كليتهما يكون للدين وظيفة معتبرة. فإذا كان القانون للدنيا وحدها، فإن الأحكام القرآنية هدفها إعداد الإنسان للصلاحية فى الدنيا والفوز فى الأخرة، بأن يقيم التوازن بينهما فيجعل الدنيا مقدمة حتمية للآخرة، واستثمارا للدنيا فيما هو مقبل حتما على الآخرة على النحو الذى فصله لقمان فى عظته لابنه فى القرآن الكريم.